الحمد لله

الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار: عدد 415

تاريخ القرار: 26 أوت 2024

قـــــــــــــــرار

أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، بتاريخ يوم 26 أوت 2024 القرار عدد 415 المتعلق بمادة مراجعة التدابير الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأخيرة من الفصل 73 من مجلة الاتصالات وذلك بين:

العارضة: شركة "أ" في شخص ممثلها القانوني.

مقرها: المركز العمراني

من جهة

المدعى عليها: شركة "أ" في شخص ممثلها القانوني.

مقرها:

من جهة أخرى

موضوع الدعوى

حيث تعرض شركة "أ" بموجب مطلب المراجعة للقرار عدد 410 الصادر في مادة التدابير الوقتية بتاريخ 1 أوت 2024 أن سعة الأنترنات الممنوحة والمساوية لـ 5 جيقا أوكتي ليست حافز ترحيبي في المطلق على خلاف ما يستشف من نص القرار وإنما تندرج في إطار عرض باقة دافعة بتعمد خصيمتها إخفاء جزء من الوقائع مفادها أنها اقتنت الشريحة موضوع المعاينة في إطار عرض باقة تمتعت فيه بهاتف جوال نوع SMARTPH POP2 TECNO GOLD وهي باقة مقترنة بعرض إدوخ والذي سبق وأن تم عرضه على أنظار الهيئة وحضي بالموافقة على ترويجه طبقا للقرار الصادر بتاريخ 18 نوفمبر 2020 وانتهت إلى طلب مراجعة قرار التدابير الوقتية أخذا بالمعطيات الواردة بمطلبها الحالي والقضاء برفض مطلب خصيمتها.

Adresse : Rue Echabia (Ex : 8003) Montplaisir 1073 Tunis
Tél. : (+216) 70 608 440 - 70 608 441 - 70 608 442
Fax : (+216) 71 909 435 - 71 904 811
E-mail : contact@intt.tn

www.intt.tn
M.fiscal : 831285C / A / M / 000

العنوان : نهج الشابية - مونبليزير - 1073 تونس
الهاتف : (+216) 70 608 440 - 70 608 441 - 70 608 442
الفاكس : (+216) 71 909 435 - 71 904 811
البريد الالكتروني : contact@intt.tn

رد المدعى عليها

حيث اعتبرت المدعى عليها في إطار ردها على مطلب المراجعة أن خصيمتها قامت ببيع الشرائح الهاتفية المتضمنة لحافز بقيمة 5 جيقا أوكتي أنترنات شهريا عند شحن رصيدهم بقيمة خمسة دنانير بصفة مستقلة عن عرض الباقة المذكور في مطلب المراجعة والمروج تحت تسمية "إدوخ" دافعة بأن خصيمتها بنت حججها على معطيات متضاربة الهدف منها مغالطة الهيئة وانتهت إلى طلب الحكم برفض المطلب

الإجراءات

بعد الاطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون عـ01ـدد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001 المنقح والمتمم بالقانون عـ46ـدد لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عـ01ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 وبالقانون عـ10ـدد لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الاطلاع على الأمر عـ3026ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عـ53ـدد المؤرخ في 10 جانفي 2014 والأمر عدد 912 المؤرخ في 17 أوت 2017.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عـ54ـدد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها، المنقّح والمتمّم بالقرار عدد 09 الصادر في 12 أفريل 2017 والقرار عدد 17 الصادر في 20 ديسمبر 2017 والقرار عدد 05 الصادر في 17 اوت 2018.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عـ3ـدد الصادر بتاريخ 06 مارس 2024 والمتعلق بحماية حقوق مستعملي خدمات الاتصالات عند الاشتراك بخدمات الهاتف الجوال الموجهة للعموم.

وبعد الاطلاع على مطلب المراجعة المقدم من طرف شركة " " بتاريخ 09 أوت 2024، والمتضمن طلبها مراجعة قرار التدابير الوقتية أخذا بالمعطيات الواردة بمطلبها الحالي والقضاء برفض مطلب خصيمتها.

وبعد الاطلاع على المراسلة الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 14أوت 2024 والتي وجّه بمقتضاها نسخة من مطلب المراجعة الى شركة "اوريدو تونس" لتمكينها من تقديم ردودها.

وبعد الاطلاع على جواب شركة " " على مطلب المراجعة والوارد على الهيئة بتاريخ 21 أوت 2024

وبعد الاطلاع على المعطيات المقدمة من قبل الإدارة المركزية للشؤون الاقتصادية التابعة للهيئة بخصوص العرض موضوع طلب المراجعة والمؤرخ في 21 أوت 2024.

من حيث الشكـــل

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله من هذه الناحية.

من حيـث الأصـــل

حيث يهدف مطلب المراجعة الحالي إلى الرجوع في القرار الصادر عن نائب رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 1 أوت 2024 والقاضي بإلزام شركة " " في شخص ممثلها القانوني بالإيقاف الفوري للممارسات المتمثلة في ترويج عرض تجاري يمكن مشتركيها من حافز بقيمة 05 جيقا اوكتي انترنات شهريا عند شحن رصيدهم بقيمة خمسة دنانير وذلك دون عرضه على مصالح الهيئة الوطنية للاتصالات وفق مقتضيات الفصل (3أ) من الأمر عـ3026ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 المتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ كما تم تنقيحه لاحقا.

وحيث أسست شركة " " مطلب المراجعة الحالي على أن سعة الأنترنات الممنوحة والمساوية لـ 5 جيقا أوكتي ليست حافز ترحيبي في المطلق وإنما هي من مكونات باقة العرض التجاري "إدوخ " والذي تحصلت على الموافقة على ترويجه طبقا للقرار الصادر عن الهيئة تحت عدد 142 بتاريخ 18 نوفمبر 2020.

وحيث أن قرار التدابير الوقتية عدد 410 موضوع مطلب المراجعة تسلط على عرض تجاري تتمثل خصائصه في إسناد الحرفاء **GO 5 أنترنات مجانية عند قيامهم بعملية شحن أرصدتهم بقيمة 5 دنانير شهريا** ولم يتسلط على عرض تجاري وفق الخصائص المذكورة بمطلب المراجعة سيما وأن شركة " " لم تنكر في إطار ردها على مطلب التدابير الوقتية عدد 410 ترويجها للعرض موضوع التظلم مشددة على أن حافز الأنترنات المسند يأتي في إطار عرض باقة دون ذكر أنها تحصلت على قرار من الهيئة يقضي بالموافقة على ترويج هذه الباقة.

وحيث وإن كانت الامتيازات الممنوحة في إطار مطلب الحال مقترنة بالعرض التجاري "إدوخ" مثلما تدعيه شركة " " وليست في إطار عرض تجاري مستقل في حد ذاته فقد اتضح بالرجوع إلى الإدارة المركزية للشؤون الاقتصادية أن القرار الصادر عن الهيئة تحت عدد 142 بتاريخ 18 نوفمبر 2020 والمتعلق بالعرض التجاري "ادوخ" والمتمسك به من قبل شركة " " قد انتهت فترة صلوحيته في حين أن آخر قرار أصدرته الهيئة في إطار دراستها لمشروع العرض التجاري "إدوخ " هو

القرار عدد 282 لسنة 2023 المؤرخ في 28 سبتمبر 2023 والقاضي بالموافقة على تسويق العرض لمدة 12 شهرا تحتسب ابتداء من تاريخ الإعلام به.

وحيث بالرجوع للقرار عدد 282 المؤرخ في 28 سبتمبر 2023 سالف الذكر والقاضي بالموافقة على تسويق العرض التجاري "إدوخ" فإنه لم يتضمن أي تنصيص يتعلق بإسناد الحرفاء امتياز يتمثل في **5 جيقا أوكتي أنترنات مجانية عند قيامهم بعملية شحن أرصدتهم بقيمة 5 دنانير شهريا.**

وحيث بات تبعا لذلك مطلب المراجعة خال مما يمكن ان يحمل على الرجوع في قرار التدابير الوقتية عدد 410 طالما أن شركة " " لم تفلح في إثباتها لشرعية ترويج العرض موضوع التظلم واتجه تبعا لذلك رفض المطلب.

ولهذه الأسباب

وعملا بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قرّرنا نحن محمد رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، رفض المطلب.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

محمد الطاهر ميساوي

عملا بالفصل 75 من مجلة الاتصالات يضفي نائب رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات الصيغة التنفيذية على هذا القرار

الإمضاء
رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات